

الإنفاق العام المحلي و دوره في تحسين خدمات التعليم الابتدائي

أ. بوقناديل محمد، أستاذ مساعد بجامعة المسيلة

أ. قديد ياقوت، أستاذة مساعدة بجامعة المسيلة

- عضو بمخبر البحث في المالية العامة GREFIP -

الملخص:

تعتبر الجماعات المحلية الخلية الأساسية في المجتمع و أساس التنمية و عماد التجدد الحضاري، باعتبارها الأقرب إلى المواطن و الأدرى بانشغالاته و قد أضحت في الآونة الأخيرة أحد المحددات الرئيسية للتدخلات العمومية في تسيير المرافق العامة و على امتداد واسع المجالات (المياه، التطهير، التعليم،....)، و هذا نتيجة للإصلاحات التي شهدتها لاسيما إصلاح القانون البلدي الذي خول لها عدة صلاحيات في تقديم الخدمات العمومية للمواطن في أحسن الظروف و باستخدام أمثل للموارد العمومية، و يعتبر تأمين التعليم الابتدائي للأطفال أحد الخدمات العمومية التي يقدمها المرفق العام الجزائري و قد نصت عليه مختلف الدساتير المتعاقبة في تاريخ الجزائر و زاد تأكيده القانون البلدي رقم 10-11 في المادة 122 من الفصل الثالث التي تنص على إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي، إنجاز و تسيير المطاعم المدرسية و ضمان خدمة النقل المدرسي، بالإضافة إلى خدمات تنمية الصغار، دور الحضنة، حدائق.

و من أجل القيام البلدية بالمهام المنوطة بها يستدعي توفير الاعتمادات المالية اللازمة لتقديم خدماتها إلا أن التحديات التي تواجه مختلف البلديات هو ضعف الموارد المالية مما يجعلها غير قادرة على تقديمها في أحسن الظروف.

الكلمات المفتاحية: التعليم الابتدائي، النفقات المحلية، النقل المدرسي.

المقدمة:

يعتبر موضوع الخدمات العمومية أحد الموضوعات التي نالت الاهتمام من طرف السلطات العمومية و هذا في ظل تعددها و التزايد السكاني مما رافقه زيادة الطلب عليها و تطور دور الدولة كذلك الذي كان مقتصرًا على توفير الأمن و العدالة و عندما زادت طلبات الأفراد

إلى بعض الحاجات العامة و المشتركة كان طبيعيا أن تتدخل الدولة لتقوم بتحقيق تلك المصالح المشتركة، مما أدى إلى تطور دور الدولة في العصر الحديث و تختلف تدخل الدولة في أوجه الأنشطة الاقتصادية و الاجتماعية من دولة إلى أخرى حسب الظروف السائدة و نوعية الخدمة المراد تقديمها ، و اعتبار الجماعات المحلية كشريك للدولة في تقديم هذه الخدمات، يحتم عليها أن تقوم هذه بأدوار كبيرة و متنوعة على جميع المستويات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و خاصة بعدما أن منحتها القوانين المؤطرة لها ولا سيما الأخيرة منها عدة إمكانيات للتدخل إما بشكل مباشر أو في إطار الشراكة .

و قد نال الإنفاق العام المحلي على خدمة التعليم الابتدائي في الجزائر الذي تقوم به البلدية اهتمام الاقتصاديين في السنوات الأخيرة باعتباره أنه استثمار في الموارد البشرية، و أهمية التعليم في سياسة القطاع العام هائلة فقد عرفت نفقات التسيير للقطاع زيادة مستمرة منذ سنة 2000 و بهذا فإن نسبتها تتراوح بين 13% و 16% خلال السنوات الأخيرة من نفقات التسيير الإجمالية و في مقدمتها نفقات الأجور التي تتراوح بين 85% و 95% أما نفقات التجهيز فهي الأخرى نسبتها تتراوح بين 5,5% و 7,5% من إجمالي نفقات التجهيز للدولة و تعود هذه الزيادة المعتبرة إلى برامج الاستثمارات العمومية و السياسات التنموية التي شهدتها القطاع حيث استفاد من غلاف مالي قدره 27 مليار دينار جزائري خلال برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، و ما يقارب 200 مليار دينار جزائري في إطار البرنامج التكميلي لدعم التّمو ، و أخيرا البرنامج الخماسي 2010-2014 فقد حظي القطاع منه بغلاف مالي قدره 852 مليار دينار جزائري.

عليه و بناء على ما سبق ذكره يقود إلى طرح الإشكالية التالية: «ما هو دور النفقات المحلية في تحسين خدمة التعليم الابتدائي؟».

1- مفهوم المرفق العام:

نظرا للأهمية التي يكتسبها المرفق العام في الدول النامية أو المتقدمة الرأسمالية و حتى الاشتراكية فإن تحديد مفهوم المرفق العام أو المشروع العام قد نال اهتمام العديد من الكتاب و أثار الجدل بينهم فالبعض استند بالمعايير الاقتصادية و البعض الآخر استند بالمعايير القانونية ، فتولّى المرافق العامة في غالبية الدول عددا من الأنشطة التي ترتبط مباشرة برفاهية الأفراد ، البعض من هذه الأنشطة يستطيع نظام السوق إشباعها جزئيا و لكن بكميات أقل من احتياجات المجتمع مثل «إنتاج الطاقة ، تحلية المياه، الصحة،

التعليم،....»و التي يطلق عليها بالمنتجات شبه العامة أو المنتجات الجديدة بالإشباع، و البعض الآخر يفشل نظام السوق إشباعها كلية فغالبيتها خدمات هذه المرافق يستحيل استبعاد أحد الأفراد من استهلاكها مثل «العدل ، الأمن، الدفاع،....»و يطلق عليها بالمنتجات العامة الصافية. Pure public goods

1- تعريف المرفق العام:

يقصد بالمرفق العام لغة: هو ما يرتفق به أو ينتفع به الفرد¹ أما اصطلاحا فيمكن تعريف المرافق العمومية استنادا إلى معيارين أحدهما عضوي أو شكلي و الآخر معنوي أو مادي

- **المعيار العضوي:** يعرف المرفق العام حسب هذا المدلول هو المؤسسة أو الإدارة التي تقوم السلطة العمومية بإنشائها لإدارة نشاط معين ذات نفع عام و من أمثلة هذه المرافق « المستشفيات، المدارس، أقسام الشرطة، الوزارات وفروعها بصفة عامة².

- **المعيار المادي:** ويقصد به كل نشاط يهدف إلى إشباع إحدى الحاجات العامة بقصد تحقيق الصالح

العام³ وبصرف النظر عن الجهة التي تقوم به ومن أمثلة هذه المرافق «النشاط التعليمي وحماية الصحة وصيانة الأمن....»⁴، فالعبرة في هذا المدلول بالنشاط ذاته وبما يهدف إليه من تحقيق للنفع العام بغض النظر عن الهيئة أو المصلحة القائمة عليه، ومن هذين التعريفين يمكن استنتاج أن :

المرفق العمومي هو عبارة عن خدمة أو نشاط يهدف إشباع حاجات عامة ذات نفع عام ويتولى هذا النشاط الحكومة أو أحد أشخاص القانون العام كما أن هذه الخدمات يتم تقديمها بشكل مستمر ومنتظم من هنا نستنتج أن للمرفق العمومي الخصائص التالية:

1 - خالد خليل الظاهر، القانون الإداري دراسة مقارنة، دار المسيرة، عمان، ط1 1997، ص: 25

2 - سعيد السيد علي، أسس و قواعد القانون الإداري، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2009، ص: 212

3 - أسامة مدلول أبو هليبه المطيري، خصوصية المرافق العمومية بنظام البناء و التشغيل و التحويل، مطبعة وزارة الإعلام بالمغرب، ط1، 2006، ص 14

4 - سعيد السيد علي، المرجع سابق ذكره، ص: 212

- أن المرفق العام هو تعبير عن نشاط أو خدمة معينة.
- ارتباط الخدمة المقدمة باحتياجات المجتمع.
- يتولى النشاط أو يقدم الخدمة العمومية أحد أشخاص القانون العام.
- الانتظام والاستمرار في تقديم الخدمة العمومية

2- عناصر المرفق العام¹:

- 1- وجود المشروع: فهو مشروع تنشئه الدولة أو تشرف على إدارته لتحقيق الخدمة المنوطة به، فالمرفق إذن هو تنظيم إداري يتكون من أشخاص وأموال وأدوات تعمل وفقا لنظام قانوني معين لتحقيق المصلحة العامة.
- 2- أن يستهدف المشروع تحقيق النفع العام: يقوم المرفق العمومي بقصد إشباع حاجات عامة أو أداء خدمة عمومية معينة سواء كانت تلك الخدمة مادية كتوفير السلع أو معنوية كالتعليم والصحة....، ولا يعتبر المشروع مرفقا عاما إلا إذا كان النفع العام يعجز الأفراد عن تقديمه على وجهه الأكمل مما يستدعي تدخل الحكومة لمساعدة المرافق في تقديم خدماته على نحو يمكن الجمهور من الاستفادة منها، كما لا يشترط المشروع لكي يتمتع بصفة المرفق العمومي أن يقدم خدمات للناس بلا مقابل، فقد ترى الإدارة العمومية فرض رسوم معينة على المنتفعين ببعض الخدمات كالرسوم الجامعية مثلا مساهمة منهم في تحمل بعض نفقات المرفق.
- 3- عنصر السلطة: وهذا ما يميز المشروعات العامة عن المشروعات الخاصة ذات النفع العام ومفاده أن يكون المرفق العمومي خاضعا لهيمنة الدولة أو أحد الأشخاص الاعتبارية الأخرى أي أن يكون للسلطة العمومية الرأي النهائي فيما يتعلق بإدارته وتنظيمه.

3- أنواع المرافق العمومية:

يمكن تقسيم المرافق العمومية إلى عدة أنواع بحسب الزاوية التي ينظر إليها

1- المرجع نفسه، ص: 214

1- من حيث طبيعتها:

وفقا لهذا المعيار يمكن تصنيف المرافق بحسب طبيعة النشاط إلى مرافق إدارية و أخرى اقتصادية.

أ- المرافق الإدارية:

يتضح من الدراسة لنظريات المالية العامة أن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي مر بتطورات عديدة ، فكان نشاطها في المفهوم التقليدي يقتصر على نشاطات معينة مثل «الدفاع ، الأمن ، الشرطة...»¹ فكانت تتدخل من خلال قيامها بإنشاء وإدارة المرافق العامة ويتم هذا في نطاق ضيق في حدود ما يتفق مع الوظيفة الإدارية للدولة ، ويمكن تعريفها بأنها نوع من الوحدات الحكومية التي تمارس من خلالها الدولة الوظيفة الإدارية والتنظيمية البحتة و أن منتجاتها ضرورية و حيوية لأفراد المجتمع ، و أ ، غالبية هذه الخدمات هي إجتماعية و غير قابلة لمبدأ الإستبعاد ، و تتسم بخاصية الإستهلاك المشترك و من جهة أخرى هذه المرافق ليست لها ميزانيات مستقلة بل أن إيراداتها تصب في الموازنة العامة للدولة كما أن نفقاتها تنبثق منها ، و تخضع هذه المرافق العامة إلى لأحكام القانون العام ، و يعتبر الموظفون بها موظفون عموميون.

ب- المرافق العمومية الاقتصادية:

هي المرافق التي تقوم بإنشائها أو تشرف عليها الدولة و تمارس نشاطا تجاريا، صناعيا أو خدميا و يختلف عن النشاط الخاص² و يمكن تعريفها على أنها مجموعة من الوحدات الاقتصادية تمارس من خلالها الدولة بعض الأنشطة الحيوية لأفراد المجتمع كما أنها خدمات قابلة للاستبعاد ، و تتصل مباشرة برفاهية أفراد المجتمع مثل «الكهرباء ، الماء ، التعليم ، الصحة ، خدمات الإتصالات...» و من خصوصيات هذه المرافق كذلك أن الدولة تفضل القيام بها أو تركها للقطاع الخاص و لكن في نطاق رقابتها.

2- من حيث النطاق المكاني:

تنقسم المرافق من هذه الزاوية إلى مرافق قومية و أخرى محلية

أ – المرافق العمومية القومية:

و هي تلك المرافق التي تؤدى خدماتها لجميع سگان الدولة، و يمتد نشاطها ليشمل جميع

1- أحمد مجبو، ترجمة محمد عرب صاصيلا، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط4، 2006، ص: 432

2- أسامة مدلول أبو هليليه المطيري، المرجع سبق ذكره، ص: 22

نواحي إقليمها و غالبا ما تكون هذه المرافق ذات أهمية كبرى ، لذلك تحرص الدولة أن تشرف عليها حتى تؤدي خدماتها على أكمل وجه و غالبا ما تتولّى السلطة المركزية إدارتها مثل « مرفق الدفاع، الصحة، البريد...»¹

ب- المرافق العمومية المحلية:

و هي المرافق التي يقتصر نشاطها على جزء معيّن من إقليم الدولة فهي تختص بسد الاحتياجات المحلية للسكان و تخضع لإدارة الإدارة المحلية مثل «مرفق النقل الحضري، أو التوريد بالمياه داخل المدينة،...»

II - التعليم في الجزائر:

لقد زاد اهتمام الاقتصاديين بالتعليم منذ العقود الأخيرة و أصبح أحد المؤشرات الأساسية لقياس مدى تقدم الدول، لذلك فكل الدول تسعى جاهدة لتعميم التعليم بكل أطواره و خاصة بعدما تم جعله في المرتبة الثانية ضمن أهداف الألفية للتنمية و أحد المؤشرات الهامة للتنمية البشرية، و من هنا يمكننا القول أن الاستثمار في رأس المال البشري خيار إستراتيجي لإحداث التغيير الإيجابي في المعرفة و السلوك و الأداء الأفضل دوما الذي يعد التعليم أهم وسيلة و أداة لبلوغ ذلك، و الجزائر على غرارها من الدول التي تسعى إلى الارتقاء بالثروة البشرية قامت بعد الاستقلال بخوض معركة التعليم بكل جدية من أجل القضاء على الجهل و الأمية اللذان سايرا المرحلة الاستعمارية حيث جعلت من مجانيته واجبا أساسيا قامت عليه المنظومة التربوية وتجسيدها مبدأ تكافؤ الفرص للجميع وبدون تمييز. و بهذا فإن كان التعلم حق من حقوق الطفل فيجسد ذلك ميدانيا من خلال مجانيته حتى لا يكون المقابل النقدي عائقا و مانعا للتمتع بهذا الحق في التشريع الجزائري، و تعتبر الجزائر من الدول التي يحظى مواطنوها بإمكانية التعليم بمثل هذه المواصفات و بالإضافة إلى أنه مجاني فإن الدولة تقوم بتقديم الإعانات إلى التلاميذ سواء كانت مالية مثل المنح التي استحدثت خلال الموسم الدراسي 2000-2001 و المقدرة بـ 2000 دج بالإضافة، إلى ما تم التكفل به من نقل مدرسي، و كذلك المطاعم و إعانات الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية.

1- سعيد السيد علي، مرجع سابق ذكره، ص: 224

إلا أنه بعض الاقتصاديين و السياسيين يفكرون على ضرورة الدولة أن تفتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار في النظام التعليمي وخاصة في التعليم قبل الابتدائي حيث تبقى وزارة التربية الوطنية المسؤولة عن تحضير البرامج التعليمية، والشروط التي يجب توافرها في التجهيزات و المعدات و البنيات و الوسائل التقنية للجهات المعنية للرقابة البيداغوجية. و من جهة أخرى الدولة تشجع كذلك القطاعات السوسيو اقتصادية، المؤسسات المدنية و المؤسسات العمومية و الخاصة، الجماعات المحلية هي الأخرى بالاستثمار في مجال التعليم في الطفولة المبكرة¹.

1- أطوار التعليم في المدرسة الأساسية:

تحتوي المدرسة الأساسية على ثلاثة أطوار متتابعة يراعي كل واحد منها الخصائص النفسية و العضوية لنمو الطفل فتظهر كما يلي²:

أ- الطور الأول أو المرحلة القاعدية:

لمدة ثلاث سنوات من السنة 6 إلى السنة 9 ففي هذا الطور يركز التعليم و النشاطات البيداغوجية على نمو التلميذ، ثم تنصيب المدرسة الأساسية ابتداء من العام الدراسي 1980-1981.

ب- الطور الثاني أو مرحلة الإيقاض:

لمدة ثلاث سنوات أيضا من السنة 10 إلى السنة 13 ويهدف هذا الطور من خلال نشاطاته التربوية المختلفة إلى دعم و تقوية مكتسبات الطور الأول و تعريف الطفل بمختلف الهيئات و البنيات المكونة للوسط بمفهومه الواسع الاجتماعي و السياسي و الطبيعي و التكنولوجي. وفي مجمله يشكلان هذين الطورين التعليم الابتدائي

ج- الطور الثالث أو مرحلة التوجيه:

مدته ثلاث سنوات من 13 سنة إلى السنة 15 سنة تهدف هذه المرحلة لتعزيد المكتسبات السابقة و تجسيم المعارف و المكاسب من خلال وضعيات واقعية و استقطاب الاهتمامات

1 - بوقناديل محمد الميزانية العامة للدولة و الطفولة «حالة الجزائر» مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير المالية العامة جامعة تلمسان، 2010، ص: 71

2- الطاهر زرهوني، التعليم في الجزائر قبل و بعد الإستقلال، موفم للنشر، 1993، ص: 122-126.

و التوجيه في نهاية المطور إلى السنة أولى ثانوي، و يتوج التعليم الأساسي بشهادة التعليم الأساسي تمنح للناجحين.

د- التعليم الثانوي:

يعتبر التعليم الثانوي من أهم مراحل التعليم لأنه حلقة وصل بين التعليم الأساسي و التعليم العالي من جهة و سوق العمل من جهة أخرى، و يحتوي على الأنماط التالية « التعليم الثانوي العام و التعليم الثانوي المتخصص و الذي تم تعويضه بالشعب التقنية الصناعية و التقنية المحاسبية و التي تتوج بشهادة البكالوريا التقني.

2- التعليم الابتدائي على مستوى ولاية تلمسان:

لقد عرف التعليم الابتدائي في تلمسان تحسّنات لم يشهدها القطاع من قبل و هذا نتيجة إلى جهود الدولة المتواصلة للنهوض بالقطاع من أجل تعميم التعليم الابتدائي لجميع الأطفال باعتبارها من الدول السبّاقة الموقعة على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل من جهة و من جهة أخرى أجندة الألفية و خطة التنمية البشرية التي تسعى إلى تحقيق معدلات مرتفعة منها و يمكن استعراض تطور التعليم الابتدائي على مستوى ولاية تلمسان من خلال تحليل بعض البيانات الإحصائية

الجدول رقم: (01) تطور عدد تلاميذ الطور الابتدائي

البيان	المجموع	البنات	الذكور
2006/2005	108455	51551	56904
2007/2006	107429	51125	56304
2008/2007	105152	50152	55000
2009/2008	87851	41060	46791
2010/2009	89451	42069	85182
2011/2010	92623	42964	49659

SOURCE : SOUS-DIRECTION DES STATISTIQUES, M.E.N

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن هناك تراجع في نسي القيد بالمدارس الابتدائية في كلا الجنسين منذ موسم 2006/2005 بنسبة 2,45% منها 2,66% لصنف الفتيات و موسم 2007/2006 هو الآخر عرف تراجعا بنسبة 0,95% منها 0,83% للفتيات و بنسبة 16,45% منها 17,44% للفتيات خلال الموسم الدراسي 2009/2008 و الذي يمكن تفسيره بقلّة

الولادات خلال هذه الفترة و ليس عدم القيد بالمدارس تم بعد ذلك بدأ في الارتفاع حيث انتقل من 87851 تلميذا إلى 89451 تلميذا موسم 2010/2009 و بهذا يكون قد سجل معدل ارتفاع 1,82% منها 1,60% للفتيات ثم بعدها وصل إلى 92623 تلميذا أي بنسبة ارتفاع 3,55% منها 2,13% لصالح الفتيات ، ما يمكن ملاحظته كذلك هو ارتفاع في نسبة مشاركة الفتيات في التعليم الابتدائي فهي تفوق 46% على مدار السنوات محل الدراسة بالإضافة إلى مؤشر المساواة بين الجنسين في هذا الطور الذي يتراوح بين 0,87 و 0,91 و كل هذه التطورات التي يشهدها القطاع يعود إلى الخدمات التضامنية الملحقة بالتعليم كالنقل المدرسي و الاستفادة من اللوازم المدرسية و غيرها من الامتيازات .

الجدول رقم: (02) تطور عدد مؤطري التعليم الابتدائي

البيان	المجموع	المعلّمات	نسبة المعلّمات
2006/2005	4827	2803	58,07
2007/2006	4809	2828	58,81
2008/2007	4631	2740	59,17
2009/2008	3833	2179	56,85
2010/2009	3875	2211	57,06
2011/2010	3981	2284	57,37

SOURCE : SOUS-DIRECTION DES STATISTIQUES, M.E.N

يلاحظ من خلال هذا الجدول هو تراجع في عدد المؤطرين حيث انخفض من 4827 معلم إلى 3981 إلا أنه ورغم هذا التراجع فمعدل التأطير لا بأس به فهو يتراوح بين 22 تلميذا و 23 تلميذا لكل معلم

من خلال الجدول كذلك يمكن ملاحظة ارتفاع في نسبة مشاركة المعلّمات التي تفوق 57% في كل المواسم الدراسية و هذا راجع إلى سياسة تأنيث قطاع التعليم ، هذا مما أدى إلى تحسين جودة التعليم من و الزيادة في معدلات الانتقال من جهة أخرى فبعدما كانت لا تتعدى نسبة 83% خلال موسم 2006/2005 فهي تصل حتى إلى 99% في بعض السنوات بالإضافة إلى نسبة انتقال الفتيات هي الأخرى تمثل نسبة هامة.

الجدول رقم: (03) تطور عدد الهياكل في الطور الابتدائي

البيان	المؤسسات	المطاعم
2006/2005	460	/
2007/2006	461	354
2008/2007	467	335
2009/2008	471	351
2010/2009	471	370
2011/2010	471	392

SOURCE : SOUS-DIRECTION DES STATISTIQUES, M.E.N

لقد زادت المؤسسات التعليمية خلال 6 سنوات بحوالي 110 مؤسسة تعليمية حيث ارتفع عددها من 460 مؤسسة إلى 471 مؤسسة وهذا مما أدى إلى انخفاض الضغط على نسبة اشتغال الحجرات فهي تتراوح بين 27 و 29 تلميذا في القسم ، بالإضافة إلى انخفاض في الطاقة المتوسطة للمؤسسات التعليمية بعدما كانت تقدر بـ 236 تلميذا خلال موسم 2006/2005 انخفضت إلى 197 تلميذا .

المطاعم المدرسية هي الأخرى شهدت نموا فانتقلت من 354 مطعم إلى 392 مطعم أي بزيادة 38 مطعم خلال 6 سنوات رغم أن هناك بعض الانخفاض في بعض المواسم الدراسية نتيجة لبعض المؤسسات أو تخليها عن هذه الخدمة نتيجة لعمليات الصيانة و الإصلاحات التي تشهدها المطاعم بصفة دورية ، أما من حيث التكفل فهي تكفل إطعام حوالي 42032 تلميذا من بينهم 20259 فتاة أي بنسبة تغطية إجمالية %38,76 من إجمالي التلاميذ ليرتفع إلى حوالي 73074 تلميذا خلال موسم 2011/2010 من بينهم 34395 فتاة أي بنسبة إجمالية %78,89 وهذا الارتفاع يرجع إلى سياسة تعميم خدمات الإطعام بالمدارس الابتدائية منذ سنة 2008 بما فيها التعليم التحضيري.

أما النظام الداخلي في الطور الابتدائي فهو غائب من المؤسسات التعليمية نتيجة لقرب المسافة بين السكّان و مكان مزاولة الدراسة ، ووفرة النقل المدرسي فتحتوي حضيرة النقل المدرسي للولاية 149 حافلة منها 60 مقدمة من وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و الباقية من طرف وزارة التضامن الوطني لتكفل نقل حوالي 15728 تلميذا و تلميذة.

الجدول رقم: (04) تطور عدد التلاميذ المستفيدين من المطاعم المدرسية

البيان	المجموع	البنات	نسبة البنات
2006/2005	42032	20259	18,68
2007/2006	50271	25009	23,28
2008/2007	58514	27609	26,28
2009/2008	58938	27905	31,76
2010/2009	67297	31786	35,53
2011/2010	73074	34395	37,13

SOURCE : SOUS-DIRECTION DES STATISTIQUES, M.E.N

الجدول رقم: (05) تطور قيمة الرسوم المدرسية لتلاميذ الطور الابتدائي (دج)

البيان	البنات	الذكور	مبلغ الرسم	قيمة مساهمة الفتيات	قيمة مساهمة الذكور
2006/2005	51551	56904	35	1804285	1991640
2007/2006	51125	56304	35	1789375	1970640
2008/2007	50152	55000	35	1755320	1925000
2009/2008	41060	46791	35	1437100	1637685
2010/2009	42069	85182	35	1472415	1658370
2011/2010	42964	49659	35	1503740	1738065

المصدر: - من إعداد الفرقة بناء على المنشور الوزاري رقم 408 المؤرخ في 6 ماي 2001

المتعلق بنفقات التمدرس

- الجدول رقم 01 المتعلق بتطور تلاميذ الطور الابتدائي.

III- النفقات المحلية لدعم التعليم الابتدائي:

تعتبر البلدية و الولاية الجماعات الإقليمية المعترف بهما دستوريا في الجزائر و التي يبلغ عددها 1541 بلدية و 48 ولاية وقد أكد القانون 07/12 المتعلق بالولاية و القانون 11/10 المتعلق بالبلدية بالاستقلالية لكي تتمكن من تسيير الشؤون العمومية في مجال واسع النطاق و نتيجة لتزايد الحاجات الاجتماعية أثناء مراحل النمو التي تعرفها البلاد في الوقت الراهن يؤدي بالضرورة بالمواطن طلب المزيد منها ، إلا أن الدولة لا تستطيع توفيرها على أتم

الحال مما يستدعي بها تفويض ذلك إلى مؤسسات أخرى، ويعتبر التعليم الابتدائي إحدى الخدمات الاجتماعية التي هي من اختصاص البلدية للتكفل عبر كافة القطر الجزائري، و حتى تتمكن من القيام بذلك لا بد لها من ميزانية خاصة و مستقلة عن ميزانية الدولة و قد فصل في ذلك القانون البلدي رقم 10/ 11 المؤرخ في 22 جويلية 2011.

1- تعريف ميزانية البلدية:

ميزانية البلدية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار، يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها عن طريق التنظيم¹.

2- نفقات البلدية الخاصة بالتعليم الابتدائي:

تنقسم ميزانية البلدية إلى قسمين هما، قسم للتسيير و الاستثمار و التجهيز، حيث يتفرع كل قسم إلى مجموعات توزع في أبواب و مواد تصنف في جدول على شكل إيرادات و نفقات، و هنا نقصد النفقات و الإيرادات العمومية التي تقوم البلدية بتحصيلها أو دفعها لا شيء إلا لخدمة المواطنين وتحقيق المنفعة العامة للسكان المحليين

أ- نفقات التسيير:

تتمثل نفقات التسيير في المصاريف الضرورية الموجهة للسير العادي و المستمر للجهاز الإداري، كأجور الموظفين

مصاريف الصيانة، لوازم المكاتب... الخ، و بالتالي فهي مصاريف لا تضيف أي مقدرة إنتاجية، وتسعى إلى بقاء الهيكل الموجود² و من نفقات التسيير التي تصب في تقديم خدمة التعليم الابتدائي ما يلي³:

الوقود: و يتعلق الأمر بنفقات الوقود الخاصة بسيارات البلدية و شاحناتها و مختلف ألياتها، و الوقود المستعمل لتدفئة مصالح البلدية و مؤسسات التعليم الابتدائي.

لوازم مدرسية: يمكن للبلدية أن تشتري اللوازم المدرسية البيداغوجية التي تحتاجها المدارس الابتدائية، خاصة عند بداية السنة الدراسية « كالطباشير، المسطرات، السجلات و الأوراق البيضاء»

كما يمكن للبلدية أن تشتري لوازم مدرسية للتلاميذ المعوزين، خاصة المحافظ، الكتب و الكرايس بالإضافة إلى تزويد مكتبات المدارس الابتدائية بالكتب المتنوعة و لها أن توفر

1- المادة رقم 176 من القانون 10/ 11 المؤرخ في 22 جويلية 2012 المتعلق بالبلدية

2- كريم يرقى، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المديية، 2009، ص 82

3- عمر الأطرش، دليل المنتخب المحلي، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، الجزائر، 2005، ص: 58- 72

جوائز مدرسية للتلاميذ النجباء، أو الفائزين في المسابقات أو للمدارس المتفوقة كتشجيع لها للتنافس .

كهرباء، ماء، و غاز: تدفع البلدية نفقات استهلاك الكهرباء، الماء و الغاز لفائدة مؤسسات التعليم الابتدائي و المراكز الثقافية و الملاعب، كما يمكن شراء غاز القارورات للمطاعم المدرسية .

لوازم أخرى: و تشمل كل نفقات المواد و الأدوات المستهلكة الأخرى « كلوازم النظافة، لوازم لصيانة بنايات المدارس الابتدائية، و المستحضرات الصيدلانية،...»
نفقات اجتماعية مدرسية: و تضم نفقات « المطاعم المدرسية، النقل المدرسي، الأقسام التحضيرية، المخيمات الصيفية،...»
نفقات التجهيز:

نفقات التجهيز هي تلك النفقات التي تزيد ملكية البلدية أو تحدث علميا تغييرات أو تعدل في تجهيزاتها هذه النفقات ممولة أساسا من الصندوق المشترك للجماعات المحلية، بالإضافة إلى الاقتطاعات الإجبارية من إيرادات

قسم التسيير و منها لمدارس التعليم الإبتدائي ما يلي¹:

تتولى البلدية إنجاز مشاريع تتعلق بقطاع التعليم الإبتدائي سواء كانت اقتناء عتاد و تجهيزات مدرسية كبرى، أو إنجاز بنايات مدرسية جديدة أو تصليحات كبرى بالمدارس الإبتدائية .

الجدول رقم: (06) تحليل الميزانية المحلية للتعليم الإبتدائي حسب النوع الاجتماعي

لسنة 2008 الوحدة (10⁶)

البيان	نفقات التسيير			نفقات التجهيز			مجموع النفقات		
	الكلية*	الذكور	الفتيات	الكلية*	الذكور	الفتيات	الكلية	الذكور	الفتيات
المدارس الإبتدائية	501,1	262,1	239	72,14	37,73	34,41	573,24	299,83	273,41
النقل المدرسي	178,64	93,44	85,2	2,48	1,30	1,18	181,12	94,74	86,38
المطاعم المدرسية	120,07	63,42	56,65	21,62	11,42	10,20	141,69	74,84	66,85
المجموع	799,81	418,96	380,85	96,24	50,45	35,59	896,05	469,41	426,64

المصدر: من إعداد الفرقة بالاعتماد على الجدول رقم 01، ومذكرة تخرج بلباد محمد.

1- المراجع نفسه ، ص: 84

* بلياد محمد، مخصصات المالية المحلية لفئة الطفولة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2011، ص: 181

من خلال هذه الأوجه المختلفة للإنفاق العام المحلي المخصص لدعم التعليم الابتدائي نلاحظ أن نفقات التجهيز تشكل نسبة 10,74% من الإنفاق المحلي الإجمالي و هي نسبة قليلة إذا ما قورنت بنفقات التسيير التي تمثل نسبة 89,26% أما من حيث النوع الاجتماعي فكان نصيب الذكور من هذه الميزانية 53,17% أما نصيب الفتيات فكان 46,83%، و كان في مقدمة هذه الميزانية نفقات المدارس الابتدائية بنسبة 63,97% منها 52,30% لصالح الذكور و 47,70% لصالح الفتيات و نجد في هذا المخصص عدة أبواب « نفقات المستخدمين، نفقات اللوازم المدرسية، نفقات الإصلاحات، نفقات الماء الكهرباء و الغاز، نفقات التسيير الأخرى» و تستحوذ نفقات المستخدمين على الجزء الأكبر بنسبة 36,13% من هذه النفقات و 54,50% من نفقات التسيير، ثم تليها نفقات الماء، الغاز و الكهرباء بنسبة 08,76% من نفقات التسيير.

ثم تأتي في المرتبة الثانية بعد نفقات المدارس الابتدائية نفقات النقل المدرسي حيث تمثل نسبة 20,21% من إجمالي النفقات موزعة بنسبة 50,31% لصالح الذكور و 49,69% لصالح الفتيات، و نفس الشيء الحصة

الأكبر من هذه النفقات توجه للمستخدمين بقيمة 66,29 مليون دج و هو ما يمثل نسبة 37,10% من نفقات التسيير بينما نفقات التجهيز فقد شكّلت منها 01,37%، أما نفقات المطاعم المدرسية فهي تأتي في آخر الترتيب بنسبة 15,81% من إجمالي النفقات و كان نصيب الذكور منها 52,82% و 47,18% للفتيات أما نفقات التجهيز فقد شكّلت نسبة بنسبة 15,26% من هذه النفقات.

الخاتمة:

عرف قطاع التربية و التعليم بصفة عامة و التعليم الابتدائي على وجه الخصوص تطورا هاما خلال السنوات الأخيرة و هذا نتيجة للمجهودات التي بذلتها الحكومة الجزائرية و لا تزال تسعى جاهدة للتّحسين بالقطاع، لذلك فهي ترصد أموالا ضخمة من ميزانياتها بشقيها التسيير و التجهيز، بالإضافة إلى الإصلاحات التي قامت بها القطاع الوصي، و تعتبر النفقات المحلية على التعليم إحدى النفقات الاجتماعية الهامة التي تخصصها البلدية ممّا يسمح للمنظومة التربوية القيام بالدور المنوط بها على أحسن وجه، و نتيجة لهذه المخصصات

المالية المعتبرة و المجهودات المتواصلة عرفت المؤشرات الكمية للتعليم بالجزائر تحسنا ملحوظا لم يشهده من قبل فقد أصبح مؤشر الالتحاق بالمدارس يفوق 95% بالإضافة إلى نسبة تـمدرس الأطفال مـن هم في سن التـمدرس «06 سنوات» أصبحت تفوق 97%، ممّا رافقه ارتفاع في نسب النجاح في شهادة التعليم الابتدائي، كما ارتفع مؤشر المساواة بين الجنسين في هذا الطور إلى 0,9.

رغم ذلك إلا أن هناك بعض التحديات لا تزال قائمة و المتمثلة في تأخر التعليم في العالم القروي و في بعض المناطق الصحراوية هذا من جهة و من جهة أخرى معظم البلديات تعاني العجز المالي و عدم تمتعها بالاستقلالية المالية اللازمة للقيام بالدور المنوط بها على أحسن وجه مما يجعلها تـعـدم بنسبة كبيرة على إعانات الدولة.

قائمة المراجع:

- أحمد محيو، ترجمة محمد عرب صاصيلا، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط4 2006
- أسامة مدلول أبو هلبية المطيري، خصوصية المرافق العمومية بنظام البناء و التشغيل و التحويل، مطبعة وزارة الإعلام بالمغرب، ط1، 2006
- الطاهر زرهوني، التعليم في الجزائر قبل و بعد الإستقلال، موفم للنشر، 1993
- خالد خليل الظاهر، القانون الإداري دراسة مقارنة، دار المسيرة، عمّان، ط1، 1997
- سعيد السيد علي، أسس و قواعد القانون الإداري، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009
- عمر الأطرش، دليل المنتخب المحلي، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، الجزائر، 2005
- بوقناديل محمد، الميزانية العامة للدولة و الطفولة «حالة الجزائر»، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2010
- بلباد محمد، مخصصات المالية المحلية لفئة الطفولة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2011
- كريم يرقى، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المديّة، 2010
- القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 22 جويلية 2012